ـ(246)ـ والفسق في رأي البزدودي موجب للعز:(لإذا جرحت عدالة الخليفة وصار فاسقاً فانّه يعزل من الخلافة)(1). وصدور الأعمال المخلّة بأحوال المسلمين وبانتكاس أمور الدين موجب للعزل في رأي السيد شريف الجرجاني(2). ومخالفة أحكام الشرع موجبة للعزل في رأي الإمام الخميني:(وإذا خالف الفقيه أحكام الشرع... فانّه ينعزل تلقائياً عن الولاية لانعدام عنصر الأمانة فيه)(3). وقد نصّت المادة 111 من دستور الجمهورية الإسلامية في إيران على انّه:(إذا عجز القائد عن أداء الوظائف القانونية للقيادة، أو فقد واحداً من الشرائط المذكورة في المادة التاسعة بعد المائة، يعزل عن منصبه). علماً ان المادة التاسعة بعد المائة تتعلّق بشروط وصفات القائد(الصلاحية العلمية، والتقوى، والرؤية السياسية والاجتماعية، والشجاعة الكافية، والقدرة، والإدارة الكافية للقيادة).

_____ 1ـ أصول الدين 190 البزدودي، مطبعة عيسى الحلبي. 2ـ شرح المواقف 8: 349، الجرجاني، مطبعة السعادة 1907. 3ـ الحكومة الإسلامية 70.